

رقم الصك : ٣٤٢٠٤٩٧١ تاريخه : ١٤٣٤/٥/٤ هـ
 رقم الدعوى : ٣٤٩٤٩٢٦
 رقم قرار التصديق من محكمة الاستئناف :
 رقم ٣٤٢٤٧٨٦٩ تاريخه : ١٤٣٤/٦/٢١ هـ

المَوْضُوعَات

اعتداء - قتل - طعن بسكين - طلب إثبات صفة القتل وتطبيق
 الإرادة الملكية - تعاطي الحبوب المحظورة «الكبتاجون» - حيازة
 حشيش - إقرار المدعى عليه - ثبوت إدانة - ثبوت صفة القتل
 العمد والعقوبة عائدة للجهة المختصة - تقرير قصاص الأثر -
 تعزيز بمصادرة السيارة المستخدمة في الجريمة .

السَّنَدُ الشَّرْعِيُّ أَوِ النَّظَائِمِي

١- الأمر السامي رقم ١٠٧١١ في ١٣٩٣/٥/٢ هـ وقرار مجلس القضاء
 الأعلى بهيئته الدائمة برقم ٣/٥١ في ١٤٠٩/٣/٦ هـ المؤيد بالأمر
 السامي رقم ١١٩٧/٤ م في ١٤٠٩/٦/٢ هـ المبلغ بالتعميم ٨/ت/٩٥ في
 ١٤٠٩/٧/٢٥ هـ بشأن تطبيق الإرادة الملكية على قاتل العمد وشبه
 العمد إذا تنازل أولياء الدم عن القصاص (التصنيف الموضوعي
 لتعاميم وزارة العدل ٧٨٢/١).

مُلخَصُ القَضِيَّة

جرى توجيه الاتهام من الادعاء العام على المدعى عليه بقيامه بقتل
 المجني عليه عمدا وعدوانا وطلب إثباته والحكم عليه بتطبيق
 الإرادة الملكية ومصادرة السيارة حيث قام المدعى عليه بتسليم
 نفسه للجهات الأمنية معترفا بأنه قام بقتل المجني عليه بطعنه

بالسكين - أقر المدعى عليه محاكمة بأن المجني عليه صديقه وأنه اختلف معه فطعنه بالسكين فرماه المجني عليه بحجر فقام بعدها بطعنه عدة مرات ولم يكن يتوقع بأنها ستقتله فلما رأى ينزف دما ساعده فأركبه سيارته وتوجه به لأقرب مركز صحي ثم سلم نفسه للشرطة ، عليه ولإقرار المدعى عليه بقصد الجناية بمحدد في مقتل على نحو متكرر يقتل غالبا ، لذا فقد ثبت لدى المحكمة أن صفة قتل المدعى عليه للمجني عليه عمد وأفهمت المدعى عليه بأن عقوبته لقاء الحق العام عائد للجهة المختصة حسب الإرادة الملكية ، ومصادرة السيارة المستعملة في الجريمة والتصرف بها حسب التعليمات وبذلك حكمت ، قرر المدعى عليه عدم القناعة وطلب الاستئناف بدون لائحة ، صدق الحكم من محكمة الاستئناف.

نَصُّ الْحُكْمِ ، إِعْلَامُ الْحُكْمِ

الحمد لله وحده وبعد فلدي أناالقاضي في المحكمة الجزائية بمكة المكرمة وبناء على المعاملة المحالة لنا من فضيلة رئيس المحكمة الجزائية بمكة المكرمة برقم ٣٤٩٤٩٢٦ وتاريخ ١٤٣٤/٠٢/٢٦ هـ المقيدة بالمحكمة برقم وتاريخ ١٤٣٤/٠٢/٢٦ هـ الموافق ١٤٣٤/٠٥/٠٤ هـ افتتحت الجلسة الساعة ٤٥ : ١٠ وفيها حضر / المدعي العامبموجب خطاب التكليف من مرجعه رقمفي ١٤٣٤/١/٢٤ هـ وادعى على الحاضر /، البالغ من العمر (٢٤) عاماً ، سعودي الجنسية ، بموجب السجل المدني رقم (.....) ، موقوف بسجون مكة المكرمة

بتاريخ ٢٩-٣٠/٤/١٤٣٢هـ قام المدعى عليه المذكور بتسليم نفسه إلى مركز شرطةمخبراً عن قيامه بالتضارب مع المجني عليه/.....أثناء جلوسهما لوحدهما في منطقةخلف مركزوقيامه بضرب المجني عليه ثم نقله إلى المستوصفب.....وحضر إلى المركز لتسليم نفسه وبمعاينة السيارة التي يستقلها المدعى عليه نوع رقم اللوحة (.....) اللون ، اتضح وجود آثار دماء على البابين الخلفيين الأيمن والأيسر وآثار دماء على المقعد الخلفي وبتفتيش السيارة نوع رقم اللوحة (.....) اللون عثر على قطعة بنية اللون يشتهب أن تكون من الحشيش المخدر على المرتبة الخلفية من الجهة اليمنى تم وزن (٣ جم) ثلاثة جرامات (تم الحكم في قضية المخدرات بموجب القرار الشرعي رقم (٦/٢٠٧) وتاريخ ١٤/٤/١٤٣٣هـ المرفق وبمعاينة موقع الحادثة : اتضح بأنه يقع في منطقةبعد أن قام المدعى عليه بالإرشاد إلى موقع الحادثة بالاتجاه إلى الطريق المؤدي إلى مسجدوقبل المسجد تم الألتفاف إلى اليسار والدخول إلى طريق إسفلتي والوصول إلى مخطط حديث الإنشاء وفي الجهة اليمنى الشمالية الغربية مسجدوقام المدعى عليه بالإرشاد إلى منطقة جبلية ممهدة خلف الاستراحات وعثر بالموقع على أربع مواقع بها بقع دموية كبيرة في أنحاء متفرقة متسلسلة من أعلى المنطقة الجبلية إلى الأسفل بطول ٨٠٠ متر تقريبا ومنها بقعة دموية في أعلى المنطقة الجبلية وعثر على جوال وشماع وطاقيتين بيضاء اللون وشريحة ومقبض سكين مكسور ونصل سكين مكسور يبعد عن المقبض بمسافة حوالي مترين عليها آثار دماء وفردتي حذاء

وآثار إطارات سيارة كما وجد آثار إطارات سيارة واضحة أثناء طلوعها ونزولها من أعلى المنطقة الجبلية وقام قصاص الأثر بمقارنتها مع السيارة التي حضر بها المدعى عليه نوع رقم اللوحة اللون رصاصي واتضح بأنها نفس الإطارات التي شاهد آثارها في الموقع ورد تقرير الأدلة الجنائية تقرير فني رقم (١٩) مسرح حادث لعام ١٤٣٢هـ متضمناً تعرض المجني عليه للطعن باستخدام أداة حادة وإصابته بجروح طعنبة غائرة أدت إلى وفاته كما ورد تقرير الأدلة الجنائية فني انطباق رقم (.....) لعام ١٤٣٢هـ انطباق أثر لجزء من بصمة راحة اليد اليمنى (ما تحت الأصابع) تمام الانطباق للجزء المقابل له من طبعة بصمة راحة اليد للمدعى عليه وتم رفع الأثر من زجاج الباب من الخارج خلف السائق . وانطباق أثر لجزء من بصمة راحة اليد اليمنى (كلوة خنصر) تمام الانطباق للجزء المقابل لها من طبعة راحة اليد اليسرى للمدعى عليه وتم رفع الأثر من زجاج الباب من الخارج خلف السائق . وانطباق أثر لجزء من بصمة راحة اليد اليسرى (كلوة خنصر) تمام الانطباق للجزء المقابل لها من طبعة راحة اليد اليسرى للمدعى عليه وتم رفع الأثر من الباب خلف السائق . وانطباق أثر لجزء من بصمة راحة اليد اليمنى (كلوة خنصر) تمام الانطباق للجزء المقابل لها من طبعة راحة اليد اليسرى للمدعى عليه وتم رفع الأثر من على الباب الخلفي الأيسر ، وباقي الآثار لا تزال مجهولة كما ورد تقرير الأدلة الجنائية فني انطباق رقم (.....) لعام ١٤٣٢هـ انطباق أثر لجزء من بصمة راحة اليد اليسرى تمام الانطباق للجزء المقابل له من طبعة راحة اليد اليسرى للمدعى عليه / وتم رفع الأثر من على الباب الخلفي الأيسر من

الزجاج من الداخل . وانطباق أثر لجزء من بصمة راحة اليد اليسرى (كلوة خنصر) تمام الانطباق للجزء المقابل لها من طبعة راحة اليد اليسرى للمجني عليه / وتم رفع الأثر من على الباب الخلفي الأيسر من الزجاج من الداخل . انطباق أثر لجزء من بصمة يد اليمنى للجزء المقابل لها من طبعة بصمة أصبع إبهام اليد اليمنى للمجني عليه / وتم رفع الأثر من الزجاج خلف المعاون وباقي الآثار لا تزال مجهولة تقرير الأدلة الجنائية فني رقم (.....متضمن الآتي ١- تطابق الأنماط الوراثية للعينة رقم (٠١-٠٧-٠٩-١١-١٩-٢١-٢٣-٢٥-٢٨) الوارد تفصيلها بالجدول وأنها أنماط وراثية ذكرية واحدة مجهولة المصدر ، كما أتضح اختلاف الأنماط الوراثية لعينة الدم القياسية (٢٩) للمدعى عليه عن الأنماط الوراثية المذكورة أع ٥ ٢- الأنماط الوراثية لعينة الدم القياسية (٢٩) للمدعى عليه تقع ضمن الأنماط الوراثية المختلفة رقم (٢٠-٢٤) مما يدل على أنه مصدر هذا الاختلاط في تلك العينتين كما ورد تقرير الطب شرعي رقم (.....) المتضمن تطابق جميع القطوع التي على ملابس المجني عليه مع الإصابات التي بالجثة ، والإصابة الموجودة بيسار العنق والإبط الأيسر إصابة طعنينة نافذة والإصابة التي يسار مقدم الصدر ومقدم الكتف الأيسر إصابة طعنينة غير نافذة وجميع هذه الإصابات حدثت من الإصابة بجسم صلب حاد وسن مدبب مثل السكين ، والسحجات الهلالية الشكل على مقدم الساعد الأيسر والعضد الأيمن وخلفية الكتف الأيمن وأعلى يمين مقدم الصدر حدثت من جسم صلب مدبب مثل رأس السكين والجرح القطعي الذي في مقدم الساعد الأيسر ناتج عن أداة حادة كالسكين أيضاً

، والجرح القطعي على الجانب الأنسي لليد اليمنى الذي دفاعي ناتج عن جسم صلب حاد كالسكين ، وجميع الإصابات المذكورة أعلاه حيوية ، ولم يشاهد بعموم الجثة أي إصابات أخرى ، كما لم يظهر من خلال الفحص بالأشعة العادية والحس اليدوي وجود كسور كما أظهرت أشعة الصدر وجود تجمع هوائي في الجهة اليسرى بالتجويف الصدري ، وبينت الصفة التشريحية إصابة الأوعية الدموية يسار العنق بجوار الجانب الأنسي لزاوية الفك السفلي الأيسر والأنسجة الرخوية المجاورة حتى يسار قاعدة اللسان مقابل الطعنة التي يسار العنق وكذلك استرواح صدري في الجهة اليسرى من تجويف الصدر ناتج عن الجرح الطعني النافذ الذي في منطقة الإبط الأيسر حيث نفذ إلى التجويف الصدري بين الضلع الخامس والسادس في الناحية الوحشية الخلفية وهذه الجروح اتجاهاها من الجهة العليا اليسرى لجسد المجني عليه إلى الجهة السفلية اليمنى ، كما ثبت سلبية العينات المأخوذة من الجثة للمواد المخدرة والسامة والمسكرة وسبب الوفاة النزيف الحاد الناتج عن إصابة أوعية دموية أعلى يسار الرقبة نتيجة إصابة طعنية غائرة بألة حادة كالسكين والاسترواح الصدري في الجهة اليسرى من الصدر ناتج عن طعنة غائرة في منطقة الإبط الأيسر ساهم في سرعة تدهور حالة المجني عليه وحصلت الوفاة في حوالي الساعة الثانية عشر والنصف بعد منتصف ليلة الاثنين الموافق ٣٠/٤/١٤٣٢هـ ورد / خطاب مدير شعبة التحريات والبحث الجنائي رقم (.....) وتاريخ ٩/٥/١٤٣٢هـ متضمن أنه من خلال البحث والتحري اتضح بأن المدعى عليه والمجني عليه أصدقاء ويترددون على بعضهما البعض وهما من

مستعملي المسكرات والمخدرات حسب ما يشاع عنهما في الحي الذي يسكنون فيه بمنطقة وأن سبب قيام المدعى عليه بطعن المجني عليه لاختلافهما على حساب المخدرات حيث اختلفوا على مبالغ مالية وكان المدعى عليه يطالب المجني عليه بها ونشب خلاف بينهما ونتج عنه طعن المدعى عليه للمجني عليه مما أدى إلى وفاته بوضع التقارير وورد تقرير الأدلة الجنائية رقم)

متضمن تطابق الأنماط لعينة الأظافر القياسية رقم) للمجني عليه / مع الأنماط الوراثية للعينة رقم) مع الأنماط الوراثية للعينات من رقم) إلى رقم) ورقم) ومن رقم) إلى رقم) ورقم) ورقم) ومن رقم) إلى رقم) الصادر بحقتها التقرير رقم مما يثبت بأن المجني عليه / هو مصدر تلك العينات ، وأن الأنماط الوراثية لعينة الأظافر القياسية للمجني عليه / رقم) تقع ضمن الأنماط الوراثية المختلطة للعينة رقم) ورقم) الصادر بحقتها التقرير رقم بسماع أقوال / ذكر بأنه في يوم الحادثة وفي الساعة الثانية عشر والرابع ليلاً وأثناء مروره بجوار مستوصف شاهد سيارة نوع جمس اللون رصاصي والمدعى عليه ينزل منها وثيابه مليئة بالدم وذهب وأحضر عربية ومسعفين ولم يشاهده بعدها وفي المقعد الخلفي المجني عليه / وهو مصاب في رقبته من الجهة اليسرى وفي إبطه الأيسر وقام هو بإسعاف المجني عليه وقال له المجني عليه (يا أسعفني أنا بموت) وأثناء محاولة إسعافه بالمستوصف نطق بالشهادة وتوفي بسماع أقوال / ذكر بأنه في يوم الحادثة حضر المدعى عليه ما بين الساعة

الحادية عشر والنصف إلى الثانية عشر ليلاً إلى منزلهم وبقيادته سيارة نوع وتقابل معه وشقيقه المجني عليه فقال المدعى عليه للمجني عليه هيا معي سوف نذهب مشوار وطلب هو من المدعى عليه الذهاب معهما فرد عليه المدعى عليه بقوله بنروح مشوار قريب ونعود ثم دخل هو إلى المنزل ثم علم بعد ذلك بوفاة شقيقة باستجواب المدعى عليه أقر بقتل المجني عليه / وذلك بضربة بالسكين وذكر بأنه في يوم الحادثة وبعد صلاة العشاء اتصل على المجني عليه وطلب منه إيجاد شخص لشراء الحبوب المحظورة وتواعد معه عند منزله في وفي حوالي الساعة العاشرة ليلاً توجه إلى منزل المجني عليه وتقابل مع شقيقه / وحضر المجني عليه بعد ذلك وتحدثوا قليلاً ثم انطلق هو مع المجني عليه وبقيادته سيارة نوع اللون وذهبا إلى أحد معارف المجني عليه في الذي قام بإرشادهم إلى مكان شخص آخر لشراء المخدرات وأعطى المجني عليه مبلغ (٩٠) تسعين ريال وأضاف عليها المجني عليه مبلغ (١٠٠) مائة ريال وقام بإعطائها للشخص الذي يعرفه والذي قام بدورة بشراء حبوب من الكبتاجون وقطعة من الحشيش المخدر وإعطائها للمجني عليه وأنزل الشخص الذي معهم في واتجه هو والمجني عليه إلى بقاله وقاما بشراء العصير واتجه بعد ذلك إلى مخطط جبلي على طريق وصعد بالسيارة إلى أعلى المخطط ثم نزل من السيارة وأخرج السكين من جيبه وتضارب مع المجني عليه وقام بضربه بالسكين ثم نزل المجني عليه إلى أسفل المخطط ولحق به وتضارب معه مرة أخرى وعندما شاهد الدم على ملابس المجني عليه صعد إلى السيارة واستمر المجني عليه في النزول ولحق بالمجني

عليه بالسيارة وفتح قفل الأبواب وركب المجني عليه في المرتبة الخلفية ثم تناول هو ثلاث حبات من الحبوب المحظورة والتي قام بشرائها وكانت على درج السيارة الأوسط وتوجه بعد ذلك إلى المستوصفب.....وتوقف عند المستوصف وقام بإدخال المجني عليه لإسعافه وتوجه بعد ذلك إلى مركز شرطة وقام بتسليم نفسه وأضاف بأنه قام بشراء السكنين المستخدمة من نوع (.....) من محطة قبل الحادثة من أجل التضارب بها مع المجني عليه ، وصدق إقراره بذلك شرعاً وقد انتهى التحقيق إلى توجيه الاتهام للمدعى عليه بقتل /بطعنه بسكين عمداً وعدواناً ، وذلك للأدلة والقرائن التالية ١- إقراره المصدق شرعاً المنوه عنه المدون على صفحة رقم (٢/١) بملف التحقيق رقم (٣) المرفق لفه رقم (٢٢) ٢- ما جاء في التقرير الطبي الشرعي النهائي المنوه عنه والمرفق لفه رقم (٩٢) إلى (١٠٢) ٣- تقارير الأدلة الجنائية رقم (.....) ورقم (.....) ورقم (.....) ورقم (.....) ورقم (.....) والمرفقة لفه رقم (٣٣-٣٧-٤١- ومن ٦٧ إلى ٧٧) ٤- محضر قصاص الأثر المنوه عنه والمدون على صفحة رقم (١١) بملف إجراءات الاستدلال المرفق لفه رقم (٢) ٥- محضر الانتقال والمعاينة والتفتيش المنوه عنها والمدون بملف إجراءات الاستدلال المرفق لفه رقم (٢٠-٢) وحيث إن ما قام به المدعى عليه فعل محرم ومعاقب عليه شرعاً لذا أطلب إثبات صفة القتل وتطبيق الإرادة الملكية والحكم بمصادرة السيارة المستخدمة في الجريمة نوع رقم اللوحة (.....) (الحق الخاص ما زال قائماً) هذه دعواي وبسؤال المدعى عليه اجاب بقوله ما ذكره المدعي العام صحيح حيث اختلفت مع

المجني عليه وكان صديقا لي ثم طلبت منه مرافقتي إلى المخطط الجبلي المذكور واختلفنا وتخاصمنا وطعنته بالسكين ثم ضربني بحجر ثم طعنته عدة مرات وإحداها في جانب رقبتة وكنت أقصد إصابته لكنني لم أتوقع أن الإصابات ستقتله وعندما رأيت أنه ينزف ساعدته حتى ركب السيارة وتوجهت به لأقرب مركز صحي ثم سلمت نفسي للشرطة هذه إجابتي فبناء على ما تقدم من الدعوى والإجابة وإلى إقرار المدعى عليه بدعوى المدعي العام وحيث إنه أصاب المجني عليه بمحدد يقتل غالبا وأصابه في مقتل وكرر الطعن وهو قاصد الإصابة لذا فقد ثبت لدي أن صفة قتل المدعى عليه للمجني عليه هي القتل العمد وأفهمت المدعى عليه بأن جزاءه لقاء الحق العام عائد للجهة المختصة حسب الإرادة الملكية بمثل هذا الشأن وحكمت بمصادرة السيارة المستخدمة في الجريمة والتصرف بها حسب الأنظمة والتعليمات الخاصة بهذا الشأن وبعرض الحكم على المدعى عليه لم يقنع وطلب الاستئناف بدون لائحة فأجيب لطلبه ولم يعارض المدعي العام حيث حكم له بكل طلباته وبالله التوفيق وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه . حرر في ٤/٥/١٤٣٤هـ. ثم عادت المعاملة من محكمة الاستئناف وبرفقها القرار رقم ٣٤٢٤٧٨٦٩ وتاريخ ٢١/٦/١٤٣٤هـ المتضمن الموافقة والتصديق على الحكم قاضي استئنافقاضي استئناف.....قاضي استئنافلذا جرى إلحاقه وإثباته وبالله التوفيق حرر في ١٠/٧/١٤٣٤هـ